



أولاً: تحقيق المخطوطة ذات النسخ المتعددة:

يراعى في تحقيق المخطوط ذي النسخ المتعددة الضوابط التالية:

- ١- أن يكون القدر المراد تحقيقه مناسباً للدرجة المتقدم لنيها، فتكون الأوراق في مرحلة الدكتوراه في حدود مائة وخمسين ورقة (لوحة)، وفي مرحلة الماجستير في حدود مائة ورقة (لوحة)، من الحجم المتوسط، المعروف بأن أسطره ما بين ثلاثة وعشرين سطرًا وخمسة وعشرين سطرًا، ولا تقل الكلمات في السطر عن خمس عشرة كلمة، وتحديد ذلك بالكلمات على النحو الآتي:

المرحلة	عدد الكلمات (الحد الأدنى)
الدكتوراه	(١٥ × ٢٣ - ٣٤٥)، (٢ × ٣٤٥ - ٦٩٠)، (٦٩٠ × ١٥٠ - ١٠٣,٥٠٠) كلمة
الماجستير	(١٥ × ٢٣ - ٣٤٥)، (٢ × ٣٤٥ - ٦٩٠)، (٦٩٠ × ١٠٠ - ٦٩,٠٠٠) كلمة

- ويكون عدد الكلمات هو القدر الذي يتحكم إليه عند اختلاف المخطوطات. وإذا رأى القسم المختص خلاف التحديد السابق لأمر علمي، فيجب عند تقديم الموضوع تلييل ذلك علمياً على نحو مفصّل.
- ٢- إذا كان للمخطوط نسخ كثيرة، فعلى الطالب أن يختار أجودها وأكملها، على ألا تقل عن ثلاث نسخ.

ثانياً: تحقيق المخطوطة ذات النسخة الواحدة:

يراعى في تحقيق المخطوط ذي النسخة الواحدة الضوابط التالية:

- ١- أن تتوفر في المخطوط مميزات علمية تستدعي تحقيقه ونشره، وتذكر مفصلة عند تقديم الموضوع.
- ٢- أن تكون النسخة الخطية (أو القدر المراد تحقيقه) بخط مقروء، سالمة من الخروم والأسقاط والطمس، ما لم يكن ذلك يسيراً غير مؤثر في قراءة النص.



- ٣- أن تكون النسخة الخطية بخط المؤلف، أو مقروءة عليه، أو مقابلة على نسخة المؤلف، أو مقروءة على علماء معروفين، أو اشتملت على مميزات كأن يوجد عليها سماعات كثيرة، أو يوجد نقل نصي كثير عنها... إلخ، مما يغلب على الظن ثبوت نسبة هذه النسخة إلى المؤلف.
- ٤- أن تكون عدد الأوراق في مرحلة الدكتوراه في حدود مائتي ورقة (لوحة)، وفي مرحلة الماجستير في حدود مائة وثلاثين ورقة (لوحة)، من الحجم المتوسط السابق تحديد مقداره، وتحديد ذلك بالكلمات على النحو الآتي:

المرحلة	عدد الكلمات (الحد الأدنى)
الدكتوراه	$(345 = 23 \times 15)$ ، $(690 = 2 \times 345)$ ، $138,000 = 200 \times 690$ كلمة
الماجستير	$(345 = 23 \times 15)$ ، $(690 = 2 \times 345)$ ، $89,700 = 130 \times 690$ كلمة

وإذا رأى القسم المختص خلاف التحديد السابق لأمر علمي، فيجب عند تقديم الموضوع تعليلاً ذلك علمياً على نحو مفصل.

ثالثاً: تحقيق ما سبق نشره:

لا يرى المجلس تحقيق كتاب سبق نشره إلا إذا كان الكتاب عمدة في التخصص، وذلك في الحالات التالية:

- ١- أن تكون النسخة المطبوعة حوت كثيراً من التحريف أو الأسقاط أو الخروم التي تحد من الانتفاع منها.
- ٢- أن يكون الكتاب المطبوع لم يحقق تحقيقاً علمياً في أي مكان آخر.
- ٣- أن تكون الأوراق في مرحلة الدكتوراه في حدود مائتي ورقة (لوحة)، وفي مرحلة الماجستير في حدود مائة وثلاثين ورقة (لوحة)، من الحجم المتوسط السابق تحديد مقداره، وتحديد ذلك بالكلمات على النحو الآتي:



المرحلة	عدد الكلمات (الحد الأدنى)
الدكتوراه	$(15 \times 23 = 345)$ ، $(2 \times 345 = 690)$ ، $200 \times 690 = 138,000$ كلمة
الماجستير	$(15 \times 23 = 345)$ ، $(2 \times 345 = 690)$ ، $130 \times 690 = 89,700$ كلمة

كما تجب موافاة مجلس عمادة الدراسات العليا بدراسة توضح أسباب تحقيقه بصورة تفصيلية، تكون مدعاة لقبول إعادة نشره محققاً لنيل درجة علمية.

رابعاً: ضوابط عامة:

أولاً: أن يقتصر التحقيق على إحدى المرحلتين (ماجستير أو دكتوراه)، ولا يجمع بينهما.

ثانياً: ألا يكون قد بدئ في تحقيق المخطوط أو جزء منه في جامعة أخرى، إلا بعد التنسيق معها.

ثالثاً: أن يكون المشرف واحداً قدر الإمكان، ما لم يحل دون ذلك زيادة العدد عن النصاب المحدد للمشرفين.

رابعاً: إذا كان المخطوط أو القدر الموجود منه يستوعب أكثر من رسالة، فيرفق مع المخطط المراد تسجيله تصور عن تقسيم المخطوط، يراعى فيه صلاحية الباقي للتسجيل.

خامساً: أن يكون الاشتراك في تحقيق المخطوط في مرحلة واحدة، إما الدكتوراه أو الماجستير.

سادساً: إذا اشترك أكثر من طالب في تحقيق مخطوط واحد، فيقوم الطالب الذي يتولى تحقيق الجزء الأول من المخطوط بالجانب الدراسي دون غيره من الطلاب، ويخفف عنه من الجزء المحقق بحسب ما يراه القسم.

خامساً: المنهج المتبع في التحقيق:

طبيعة كل كتاب تفرض منهج التحقيق الذي ينبغي أن يسير عليه المحقق أثناء تحقيقه، ولا يمكن أن

يكون منهج التحقيق للكتب كلها واحداً، وهناك قاعدة عامة يجب أن يحتكم إليها في كل أعمال



التحقيق، وهي: "العمل على إخراج النص سليماً من التصحيف والتحريف، وألا يخرج المحقق الكتاب المحقق عن غرض مؤلفه منه".

كما أن هناك حداً أدنى لا ينبغي لأي محقق أن يخل به، وعلى الأقسام المختصة أن تحدد المنهج الذي تعتمده ويناسب الكتاب والتخصص، ويمكن تلخيص الأمور المشتركة في الآتي:

١- عزو الآيات إلى سورها وبيان أرقامها، وتخريج الأحاديث والآثار وبيان درجتها، وتوثيق الأشعار والأمثال وأقوال العرب.

٢- التعريف الموجز بالأعلام - إن اقتضى منهجه ذلك - وكذلك الأمكنة والغريب مما يستدعي التعريف به، والقبائل والفرق.

٣- ضبط النص ضبطاً يرفع اللبس، ويزيل الإشكال.

٤- توثيق الأقوال والآراء بعزوها إلى مصادرها الرئيسة.

٥- التعليق على المسائل العلمية مما ليس في تخصص الباحث وليس من مادة الكتاب الرئيس، ولكن وردت عرضاً، ويكون ذلك باقتضاب لا يخرج العمل عن طبيعته.

٦- عدم تحميل النص ما لا يحتمل من التعليقات التي تخرج العمل عن طبيعة التحقيق إلى الشروح والمطولات.

٧- أن يكون منهج التحقيق المقر معتمداً على منهج واضح ودقيق يقره القسم المختص.



ملف تحقيق الخطوط ودراستها

أولاً : القسم التمهيدي : التعريف بالمؤلف وبالكتاب :-

فيه بحثان :-

المبحث الأول : التعريف بالمؤلف :

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : نبذة عن عصر المؤلف ، وعن الحركة العلمية خلاله .

المطلب الثاني : حياة المؤلف :-

أ - حياة المؤلف الذاتية .

ب - حياة المؤلف العلمية .

المبحث الثاني : التعريف بالكتاب :-

وفيه ستة مطالب :-

المطلب الأول : اسم الكتاب وسببه إلى مؤلفه .

المطلب الثاني : أصول الكتاب ومصادره .

المطلب الثالث : قيمة الكتاب العلمية وتقويمه .

المطلب الرابع : منهج المصنف في تأليفه ، وبيان مصطلحاته إن وجدت .

المطلب الخامس : شروح الكتاب والناقلون عنه .

المطلب السادس : نسخ الكتاب :-

أ - عددها .
ب - وصفها .
ج - تاريخ نسخها .

د - أسماء نسخها مع التعريف اليسير بهم .
هـ - أماكن وجودها .

ثانياً : تحقيق النص : [المحافظة على نص المؤلف مبتنى ومعنى مطلوب قدر الإمكان]

يتبع في تحقيق نص المخطوط ما يأتي :-

- 1- استنساخ المتن ، ويراعى فيه اعتماد نسخة المؤلف أصلاً للتحقيق إن وجدت ، وإلا فالأقرب تاريخاً من حياة المؤلف ، مع تقديم الأصح ما أمكن .
- 2- المقابلة بين النسخ ، وإثبات الفروق بينها ، مع الإبقاء في المتن على النسخة المعتمدة ما أمكن .
- 3- تسديد السقط وتصحيح التصحيف والتحريف الحاصل في النسخة المعتمدة ، ما لم تكن بخط المؤلف أو قرئت عليه فيكون ذلك في الهامش .
- 4- اتباع قواعد الرسم المعروفة اليوم والتصحيح اللغوي .
- 5- عزو الآيات القرآنية .
- 6- تخريج الأحاديث والآثار ، والحكم عليها ما لم تكن في الصحيحين أو أحدهما .
- 7- الترجمة للأعلام غير المشهورين الوارد ذكرهم في المتن بتراجم مختصرة .
- 8- شرح الألفاظ الغريبة ، والتعريف بالأمكنة والقبائل .
- 9- إحالة النصوص التي يوردها المصنف إلى مصادرها الأصلية .
- 10- التعليق العلمي حسب ما يقتضيه المقام .

ثالثاً : دراسة النص :

يراعى في دراسة النص ما يلي :-

- 1- إيراد الدليل على الحكم المعين إذا أغفله المؤلف وكان منهجه الاستدلال .
- 2- إذا أشار المؤلف إلى خلاف ، أو أغفل ذكر بعض المذاهب الفقهية الأربعة ، فيستوفيه المحقق .
- 3- توثيق ما ينسبه المؤلف من آراء فقهية من كتبها المعتمدة ، مع التحقق من صحة النسبة .
- 4- الاهتمام بالروايات والأقوال في المذهب المعين إن أوردها المؤلف ؛ وذلك على النحو الآتي :
أ- عزو الرواية أو القول إلى مصادرها .

ب- تحقيق الروايات وبيان معتمدها ، وما جرى عليه العمل منها ، والصحيح منها ، مع ذكر
أظهر دليل لها ، وكذلك الشأن في الأقوال والأوجه والتخریجات .

ج- بيان المختار منها مع التوجيه .

5- الاهتمام الخاص بما انفرد به المؤلف ، والتحقيق في أسباب هذا الانفراد ومبرراته .

رابعاً : عمل الفهارس :

- 1- فهرس الآيات القرآنية .
- 2- فهرس الأحاديث الشريفة .
- 3- فهرس الآثار .
- 4- فهرس الأعلام المترجمين .
- 5- فهرس الألفاظ المعرفة والغريبة .
- 6- فهرس الأماكن والقبائل .
- 7- فهرس الكتب الواردة في المتن .
- 8- فهرس المصادر والمراجع .
- 9- فهرس الموضوعات .

تنبيهان :-

الأول : إذا وكل تحقيق مخطوط معين ودراسته لأكثر من باحث ، فما يتعلق بالقسم التمهيدي يكلف به
الباحث الأول ؛ وهو الذي يبدأ بالتحقيق والدراسة من أول المخطوط .

أما ما عدا الباحث الأول ؛ فلا يكلف بدراسة القسم التمهيدي للمخطوط ، وإنما يزداد
عليه ما يقابل هذا من متن المخطوط ، بما يتراوح ما بين 10 % و 15 % مما أخذه زميله
الأول ، ما لم ير القسم خلاف ذلك .

الثاني : مع الأخذ بهذا المنهج الخاص بالقسم ، يتعين مراعاة الضوابط العامة لتحقيق المخطوطات
الصادرة من عمادة الدراسات العليا بالجامعة بموجب الخطاب رقم : 335 /رن2 ، وتاريخ
1431 /2/2 هـ .

أعضاء اللجنة :-

- أ.د. عبدالله بن موسى العمار .
- أ.د. مساعد بن قاسم الفالح .
- أ.د. الوليد بن عبدالرحمن الفريان .
- د. فهد بن عبدالكريم السنيدي .

مَصْرُوفُ الْفَقْه

((ثانياً : تحقيق كتب التراث)) (١)

محتويات مشروع الرسالة الذي يقدمه الباحث :
إذا أراد الطالب تقديم مشروع يعتزم تسجيله رسالة جامعية فعليه أن يكتب خطاباً
موجهاً لفضيلة رئيس القسم ويرفق به خطة الرسالة تتضمن الخطة ما يلي :
١_ صفحة العنوان (٢) .

٢ - مقدمة الخطة وتتضمن ما يأتي :

- أ- الافتتاح بما يناسب .
- ب- تحديد موضوع الرسالة وذلك ، بذكر عنوان الكتاب المراد تحقيقه ، كما
ترجع عنده وقت التسجيل ، واسم مؤلفه ، وتاريخ وفاته ، وكون العمل
دراسة وتحقيقاً .
- ج- أهميته ، وأسباب اختياره .
- د- بيان ما إذا كان الكتاب لم يطبع أو قد سبقت طباعته بدون تحقيق علمي ،
وذكر ملحوظات الباحث عليها ، ومدى الحاجة إلى إعادة إخرجه مرة
أخرى .

٣_ تعريف مختصر بالمؤلف والمخطوط .

(١) تم إقراره في جلسة مجلس القسم السادسة المعقودة بتاريخ ١٤١٧/٨/٥ هـ وأقر مجلس القسم بعض التعديلات
عليه في جلسته الثانية المعقودة بتاريخ ١٤٢٢/٦/٢٧ هـ .
(٢) يلاحظ أن تكون صفحة العنوان للمشروع المقدم وفق الإطار العام لخطة الرسالة الذي صدر به قرار مجلس عمادة
الدراسات العليا رقم (٢٥٢-١٤٢١ / ١٤٢٢ هـ)

٤- ذكر نسخ الكتاب المخطوطة ، التي عشر عليها حتى وقت التسجيل . وبيان أوصافها ، وعرض نماذج إذا كان المخطوط موزعاً بين طالبين فأكثر فيذكر الطالب بداية القسم الذي سيحققه ونهايته .

٥ - خطة العمل في الرسالة .

٦- منهج الدراسة والتحقيق .

معايير العمل الرئيسية في الرسالة (١)

المحور الأول : المقدمة

وتشمل الآتية :

- ١- الافتتاح بما يناسب .
- ٢- الإعلان عن الموضوع بذكر عنوان الكتاب ، واسم مؤلفه ، وتاريخ وفاته ، وبدء القدر المحقق ونهايته ، وكون العمل دراسة وتحقيقاً .
- ٣- أهميته ، وسبب اختياره .
- ٤- بيان ما إذا كان الكتاب لم يطبع أو قد سبقت طباعته بدون تحقيق علمي ، وذكر ملحوظات الباحث عليها ، ومدى الحاجة إلى إعادة إخراجها مرة أخرى .
- ٥- خطة العمل في الرسالة ، وتكون بيان اشتمالها على قسمين : دراسي وتحقيقي ، وذكر ما يندرج تحت كل منهما ، كما سيأتي في المحورين الثاني والثالث .
- ٦- منهج الدراسة والتحقيق .

(١) يلاحظ أن تكون البيانات المدونة على غلاف الرسالة وكعبها وما يتعلق بطاعتها وإخراجها وفق الإطار العام للقواعد المنظمة لكافة الرسائل العلمية وطاعتها وإخراجها الذي صدر به قرار مجلس الدراسات العليا رقم (٣٥٣ - ١٤٣١ / ١٤٣٢ د) .

المحور الثاني : القسم الدراسي

وفيه فطلبان :

الفصل الأول : المؤلف

ويتضمن المباحث الآتية :

المبحث الأول : عصره

المبحث الثاني : اسمه ، ونسبه .

المبحث الثالث : مولده

المبحث الرابع : نشأته ، وحياته .

المبحث الخامس : طلبه العلم ، وشيوخه .

المبحث السادس : تلاميذه .

المبحث السابع : مذهبه الفقهي ، وعقيدته .

المبحث الثامن : مؤلفاته .

المبحث التاسع : مكانته ، وثناء العلماء عليه .

المبحث العاشر : وفاته .

مع ملاحظة أنه يمكن للباحث أن يضمن خطته غير ما ذكر ، إن كان المقام يتطلب ذلك .

الفصل الثاني : الكتاب

ويتضمن المباحث الآتية :

المبحث الأول : سبب تأليف الكتاب ، وتاريخه .

المبحث الثاني : موضوعات الكتاب .

المبحث الثالث : منهج المؤلف في كتابه .

المبحث الرابع : مصادره ، وطريقة استفادته منها .

المبحث الخامس : من استفاد منه ، ومن قام بخدمته ؛ شرحاً أو اختصاراً . . . الخ

المبحث السادس : تقويم الكتاب .

المحور الثالث : القسم التحقيقي

ويشمل ما يأتي :

أولاً مقدمة التحقيق : وتتضمن المطالب الآتية :

المطلب الأول : ذكر نسخ الكتاب المخطوطة ، وبيان أوصافها .
وعرض نماذج منها .

المطلب الثاني : تحقيق اسم الكتاب .

المطلب الثالث : تحقيق نسبة الكتاب لمؤلفه .

المطلب الرابع : ذكر نسخ الكتاب التي سيعتمدها في التحقيق ،
وسبب اقتضاره عليها ، وبيان الرمز الدال على كل منها .

ثانياً : النص المحقق : وفق منهج العمل في النص المحقق .

المحور الرابع : المصادر

المحور الخامس : الفهارس

وتشمل : ذكر جميع الفهارس التي تخدم الكتاب وبخاصة الآتي :

١- فهرس الآيات .

٢- فهرس الأحاديث .

٣- فهرس الآثار .

٤- فهرس الأشعار .

٥- فهرس الغريب من الألفاظ .

٦- فهرس الحدود و

المصطلحات .

- ٧- فهرس المسائل الفقهية .
٨- فهرس الأعلام .
٩- فهرس الفرق والمذاهب .
١٠- فهرس الكتب الواردة في

النص.

- ١١- فهرس الموضوعات .
مع ملاحظة أنه يمكن للطالب أن يضمن خطته غير ما ذكر من هذه الأنواع ،
متى كان الأمر يتطلب ذلك .

منهج العمل في النص المحقق ، وخدمته ، وإخراجه

أولاً : منهج التحقيق

- ١ . يجوز للطالب أن يأخذ بأحد المنهجين المقررين لدى المختصين في مناهج تحقيق المخطوطات ؛ حسب النسخ التي تتوافر له ، وذلك على النحو الآتي :
المنهج الأول : اتخاذ إحدى النسخ أصلاً ، إذا توافر فيها ما يميزها عن غيرها من حيث الصحة والكمال ، كأن تكون نسخة المؤلف أو نسخها أحد تلاميذه أو مقروءة عليه أو مقابلة على نسخة المؤلف .
- ٢ . المنهج الثاني : منهج النص المختار ، إذا لم يتوافر للطالب نسخة تصلح أن تكون أصلاً ، حسب ما أشير إليه في الفقرة السابقة .
- ٣ . إذا اختار الطالب المنهج الثاني عند التسجيل ثم توافر له من النسخ ما يقتضي انتقاله للمنهج الأول فله ذلك بعد موافقة مشرفه ومثله يقال فيما إذا اختار المنهج الأول ثم ظهر ما يقتضي انتقاله للمنهج الثاني .
- ٣ . إذا أخذ الطالب بالمنهج الأول ، فيسير في التحقيق على ضوء الخطوات الآتية :

قسم أصول

منهج العمل في كتابة الرسائل العلمية
الفقه

أ- ينقل النص من النسخة التي اتخذها أصلاً ، ثم يقابل ما نقله على المخطوطة المنقولة منها حتى يتحقق من عدم وجود خلل عند النقل .

ب- يقابل ما تم نقله من النسخة الأصل على بقية النسخ ، مع مراعاة ما يلي:

• إذا كان هناك فرق بين النسخ وكان ما في نسخة الأصل صحيحاً ، فعليه إثبات ما في الأصل وإن كان ما في النسخ الأخرى أولى منه ، ويثبت ما في النسخ الأخرى في الهامش .

• إذا كان هناك فرق بين النسخ وكان ما في نسخة الأصل خطأ فإن كانت نسخة المؤلف فلا يغير منها شيئاً بل يكتفي بالتعليق في الهامش إلا أن يكون الخطأ في آية فيصوب بعد التأكد أنه لا يوافق قراءة صحيحة ، وإن لم تكن نسخة المؤلف فله أن يأخذ الصواب من النسخ الأخرى ويضعه بين حاصرتين .

• إذا حصلت زيادة فيما عدا نسخة الأصل : فإن كانت نسخة المؤلف فلا يضاف عليها شيء وإن لم تكن نسخة المؤلف ، فإن كان المعنى يختل بدونها أضيفت إلى الأصل ، محصورة بين حاصرتين [. . . .] ، وأشار في الهامش إلى مصدرها ، وإلا اكتفي بإثباتها في الهامش مع التنبيه على مصدرها .

٤- إذا أخذ الطالب بالمنهج الثاني ، فيسير في التحقيق على ضوء الخطوات الآتية :

أ- إثبات ما اتفقت عليه النسخ كما هو «وإن كان له رأي حوله جعله في الهامش» ، ما لم تتفق على خطأ في الآيات القرآنية ، فإنه يثبت الآية

صحيحة في النص ، ويشير في الهامش إلى الخطأ الموجود في النسخ

ب- إذا حصل اختلاف بين النسخ - فورد في بعضها لفظ أو ألفاظ ، وفي بعضها الآخر لفظ أو ألفاظ مغايرة مكان ذلك اللفظ أو تلك الألفاظ -

ج- أثبت في النص ما يرى أنه الصواب ، فإن رأى أن الجميع صواب : أثبت في النص ما يرى أنه أنسب للمقام ، وفي كلا الحالتين يشير في الهامش إلى الاختلاف بين النسخ .

د- إذا حصلت زيادة في بعض النسخ : فإن رأى حاجة لإثباتها في النص جعلها فيه بين حاصرتين هكذا [. . .] ، مع الإشارة في الهامش إلى النسخ التي لم ترد فيها هذه الزيادة ، وإن رأى عدم إثباتها ذكرها في الهامش ، منبهاً على مصدرها .

ثانياً : منهج التحليق والتصميميش :

١ . بيان أرقام الآيات وعزوها لسورها ، فإن كانت آية كاملة قال :

الآية رقم : (. . .) من سورة (كذا) ، وإن كانت جزءاً من آية قال :

من الآية رقم : (. . .) من سورة (كذا) .

٢ . يتبع في تخريج الأحاديث والآثار المنهج الآتي :

أ- بيان من أخرج الحديث ، أو الأثر بلفظه الوارد في الكتاب فإن لم يجد

الحديث أو الأثر بلفظه أخرجه بنحو اللفظ الوارد في الكتاب .

فإن لم يجد الباحث الحديث أو الأثر بلفظه أو نحوه فيذكر ما ورد في

معناه .

ب- يحال على مصدر الحديث أو الأثر بذكر الكتاب والباب ، ثم يذكر
الجزء والصفحة ، ورقم الحديث أو الأثر إن كان مذكوراً في المصدر .
ج- إن كان الحديث بلفظه في الصحيحين أو أحدهما فيكتفي بتخريجه
منهما .

د - إن لم يكن في أي منهما خرجه الباحث من المصادر الأخرى المعتمدة ،
مع ذكر ما قاله أهل الحديث فيه

٣ . يتبع في عزو الأشعار إلى مصادرها المنهج الآتي :

أ- إن كان لصاحب الشعر ديوان وثق شعره من ديوانه .

ب- إن لم يكن له ديوان وثق الشعر مما تيسر من دواوين الأدب واللغة .

٤ . توثيق رؤوس المسائل توثيقاً موضوعياً ، مقتصراً في ذلك على المصادر
الأصيلة وما له صلة مباشرة بالمسألة من بقية المصادر .

٥ . توثيق النصوص المنقولة في الكتاب المحقق من مصادرها الأصلية ، فإن تعذر
ذلك عليه - لكون المصدر مفقوداً - وثق المسألة من أقرب المصادر إلى
مصدرها الأصلي ، مع مراعاة صحة نقلها وما اعترافها من تغيير ، أو نحوه .

٦ . توثيق آراء العلماء ومذاهبهم ، التي يرد لها ذكر في النص ، على أن يكون
ذلك من كتبهم مباشرة ، ولا يلجأ إلى العزو بالواسطة إلا عند تعذر الأصل ،
وفي هذه الحالة يذكر أقدم المصادر عند أصحاب الرأي أو المذهب .

٧ . توثيق المعاني اللغوية من معاجم اللغة المعتمدة .

وتكون الإحالة على معاجم اللغة بالمادة ، والجزء والصفحة .

٨ . توثيق المعاني الاصطلاحية الواردة في الكتاب من كتب المصطلحات
المختصة بها ، أو من كتب أهل الفن الذي يتبعه هذا المصطلح .

٩. البيان اللغوي لما يرد في الكتاب من ألفاظ غريبة والبيان الاصطلاحي لما يرد فيه من اصطلاحات تحتاج إلى بيان ، ويراعى في توثيق هذين الأمرين ما سبق في فقرة ٧ ، ٨ .

١٠. يتبع في ترجمة الأعلام المنهج الآتي :

أ- أن تتضمن الترجمة :

- اسم العلم ، ونسبه ، مع ضبط ما يشكل من ذلك .
- تاريخ مولده ، ومكانه .
- شهرته ؛ ككونه محدثاً ، أو فقيهاً ، أو لغوياً .
- أهم مؤلفاته .
- وفاته ومكانها .
- مصادر ترجمته .

ب- أن تتسم الترجمة بالاختصار ، مع وفائها بما سبق ذكره في فقرة ((أ)) ويقتصر منها على غير المشهورين عند أهل العلم الذي يكتب فيه الباحث .

ج- أن تكون مصادر الترجمة في نوعها متناسبة مع الجانب الذي برز فيه العالم ؛ فإن كان فقيهاً فيركز في ترجمته على كتب تراجم الفقهاء ، وهي :

قد تكون مذهبية فيراعى فيها ذلك ، وإن كان محدثاً فيركز على كتب تراجم المحدثين . وهكذا .

١١- التعريف بالكتب غير المطبوعة المتداولة الواردة في النص ، وذلك حسب

المنهج الآتي :

أ- ذكر صاحب الكتاب .

ب- ذكر موضوع الكتاب .

قسم أصول

منهج العمل في كتابة الرسائل العلمية
المنهج

جـ- بيان حالته التي هو عليها (من كونه مخطوطاً ، أو مطبوعاً ، أو مفقوداً) .

١٢- يتبع في التعريف بالفرق المنبج الآتي :

- أ- ذكر الاسم المشهور للفرقة ، والأسماء المرادفة له .
- ب- نشأة الفرقة ، وأشهر رجالها .
- ج- آرائها التي تميزها ، معتمداً في ذلك على كتب أصحابنا ما أمكن ذلك .

١٣- التعليق بذكر ما يستدعيه المقام من : إيضاح ، أو إزالة اشتباه ، أو مناقشة ، أو إضافة .

١٤- ربط مباحث الكتاب ؛ وذلك بتعيين مواضع الإشارات التي يذكر المؤلف بقوله : سيأتي ذكر كذا ، أو سبق ذكر كذا .

١٥- ربط النص المطبوع بأصوله المخطوطة ، وذلك بالإشارة في الهامش إلى نهاية كل ورقة من أوراق النسخ .

ثالثاً : ما يتخلق بالناحية الشكلية والتنظيمية ولغة الكتاب ، وتراعي فيه الأمور الآتية .

- ١- رسم النص بالرسم المعاصر ، ومراعاة القواعد الإملائية المتعارف عليها .
- ٢- العناية بضبط الألفاظ التي يترتب على عدم ضبطها شيء من الغموض ، أو إحداث لبس ، أو احتمال بعيد .
- ٣- الاعتناء بصحة ما يكتبه الباحث ، وسلامته من الناحية اللغوية ، والإملائية ، والنحوية ، ومراعاة حسن تناسق الكلام ، ورفق أسلوبه .

٤_ العناية بعلامات الترقيم ، ووضعها في مواضعها الصحيحة فقط ، ويقصد بها :
النقط ، والفواصل ، وعلامات التعليل ، والتعجب ، والاستفهام ، والاعتراض ،
والتنصيص . . . الخ .

٥_ وضع عناوين جانبية توضح موضوع المسألة التي فيها الكلام إن احتاج المقام
لذلك .

٦_ الاعتناء بانتقاء حرف الطباعة في العناوين ، ونص الكتاب ، والهوامش والتمن
المشروح إذا كان النص المحقق شرحاً ، وبدايات الأسطر على أن يكون خط المتن
مقاس (١٨) والهوامش مقاس (١٤) .

٧_ يتبع في إثبات النصوص المنهج الآتي :

أ- توضع الآيات القرآنية برسم المصحف بين قوسين مميزين ، على هذا
الشكر : ﴿.....﴾ .

ب- توضع الأحاديث والآثار بين قوسين مميزين ، على هذا الشكل : (.
.....) .

ج- توضع النصوص التي نقلها الباحث عن غيره بين قوسين مميزين ، على هذا
الشكل : «.....» .

((ثالثاً : دراسة أصول العلماء))^(١)

أولاً : مرحلة الجمع والتوثيق :

- ١ - يلتزم الباحث بجمع آراء العالم التي نسبت إليه بالبحث عنها في مظان وجودها بطريق الاستقراء .
- ٢ - يبرز رأي العالم في صدر كل مسألة بعنوان مستقل إذا لم يختلف رأيه فيها أو إذا كان رأيه صريحاً فيها .
- ٣ - توثيق جميع آراء العالم المنقولة عنه باتباع ما يأتي :
 - أ - إن كان للعالم كتاب يمكن من خلاله توثيق رأيه فيتم توثيقه بعزوه إلى كتبه أولاً ، ثم يوثق بعزوه إلى من نسبه إليه ، ويراعى في ذلك ما يورده بعض الأصوليين من العبارات المنقولة عنهم لهم كتب لم تصلنا كما يفعله صاحب البحر المحيط وغيره .

(١) تم إقراره في حلقة مجلس القسم الخامسة المعقودة بتاريخ ٢٧/٧/١٤١٧ هـ ، ثم أقر مجلس القسم بعض التعديلات عليه في جلسته الثانية المعقودة بتاريخ ٢٧/٦/١٤٢٢ هـ .